

الفهرس

الصفحة

الموضوع

| | | |
|----|-------|----------------------------------------------------------|
| ٥ | | مقدمة : |
| ٩ | | الفصل الأول : تشكيل لجان التوفيق واختصاصاتها |
| | | المبحث الأول : تشكيل لجان التوفيق ومدى فاعليته في تحقيق |
| ١٠ | | أهداف القانون |
| ١١ | | المطلب الأول : تشكيل لجان التوفيق |
| ١١ | | الفرع الأول : رئيس اللجنة |
| ١١ | | أولا : رجل قضاء سابق أو حالي |
| ١٤ | | ثانيا : يعين بقرار من وزير العدل |
| ١٩ | | الفرع الثاني : ممثلوا أطراف النزاع |
| ١٩ | | أولا : ممثل الجهة الإدارية |
| ٢٠ | | ثانيا : الطرف الآخر في النزاع |
| | | المطلب الثاني : تقييم تشكيل اللجنة ومدى فاعليته في تحقيق |
| ٢٠ | | أهداف القانون |
| ٢١ | | الفرع الأول : شكوك حول فاعلية رئيس اللجنة في تأدية مهامه |
| | | الفرع الثاني : انضمام طرفي اللجنة إلى تشكيلها يؤدي إلى |
| ٢٥ | | تعقيدها |
| ٢٥ | | أولا : تعذر صدور التوصية بالإجماع |
| ٢٦ | | ثانيا : وجود أطراف النزاع أعضاء في اللجنة يفرض اشكاليات |
| | | لم يواجهها نص القانون |
| ٢٧ | | الفرع الثالث : تعيين الوسيط في بعض النظم المقارنة |

- ٢٨ أولاً : تعيين الوسيط فى النظام الأمريكى
- ٢٩ ثانيا : الوساطة فى النظام الأوروبى
- ٣٣ المبحث الثانى : اختصاص لجان التوفيق
- ٣٣ المطلب الأول : المنازعات التى تختص بها اللجان
- الفرع الأول : عدم شمول اختصاص اللجان للمنازعات التى تنشأ
- ٣٤ بين الأشخاص الاعتبارية العامة
- الفرع الثانى : بين اختصاص لجان التوفيق واختصاص مجلس
- ٣٨ الدولة
- ٣٩ أولاً : مخالفة اختصاص لجان التوفيق للدستور
- ثانيا : عدم جدوى هذه اللجان بالنظر إلى ما نظمه قانون مجلس
- ٤٤٤٦ الدولة فى المادة ٥٩ منه
- ٤٨ ثالثاً: اختصاص هيئة المفوضين باقتراح التسوية الودية للنزاع ..
- ٤٩ المطلب الثانى : المنازعات التى لا تختص بها اللجان
- ٤٩ الفرع الأول : المنازعات التى لا تقبل بطبيعتها فكرة التوفيق ..
- ٥٠ أولاً : المنازعات غير الإدارية وغير المدنية وغير التجارية ...
- ٥١ ثانيا : منازعات وزارة الدفاع أو أحد أجهزتها
- ٥١ ثالثاً : المنازعات المتعلقة بالحقوق العينية العقارية
- الفرع الثانى : المنازعات التى تخضع لوسائل مشابهة أو تفردتها
- ٥٢ القوانين بأنظمة خاصة
- ٥٢ أولاً : المنازعات التى تختص بها اللجان الإدارية أو القضائية ..
- ٥٣ ثانيا : المنازعات التى تفردتها القوانين بأنظمة خاصة
- ٥٤ ثالثاً: المنازعات التى يتفق على فضها عن طريق هيئات تحكيم ..
- ٥٥ المبحث الثالث : اتصال اللجان بالمنازعة وإجراءات نظرها ...

- المطلب الأول : شروط قبول الطلب ٥٥
- الفرع الأول : الشروط التي تتعلق بشكل الطلب ٥٦
- أولا : أن يتقدم بالطلب «ذو الشأن» ٥٦
- ثانيا : أن يتضمن الطلب مجموعة من البيانات ٥٩
- الفرع الثاني : استيفاء شرط التظلم إن تعلقت المنازعة بالقرارات الإدارية النهائية ٦٠
- الفرع الثالث : الآثار التي تترتب على تقديم الطلب ٦٤
- أولا : وقف المدد المقررة قانونا بعد تقديم طلب التوفيق ٦٥
- ثانيا : عدم قبول الدعوى التي ترفع ابتداء أمام المحاكم ٦٧
- المطلب الثاني : إجراءات نظر الطلب والقواعد التي تخضع لها اللجنة ٦٩
- الفرع الأول : إجراءات نظر الطلب ٦٩
- أولا : عدم التقيد بإجراءات التقاضي التي ينص عليها قانون المرافعات ٧٠
- ثانيا : الالتزام بالضمانات والمبادئ الأساسية للتقاضي ٧٥
- ثالثا : الاستعانة بأهل الخبرة ٨٣
- الفرع الثاني : القواعد التي تخضع لها اللجان حين نظر الطلب ٨٤
- أولا : صحة انعقاد اللجنة ٨٤
- ثانيا : سرية مداولات اللجنة ٨٥
- الفصل الثاني : توصية اللجنة ومدى فاعليتها في حسم المنازعات ٨٧
- المبحث الأول : إصدار التوصية ٨٩
- المطلب الأول : شروط إصدار التوصية ٨٩
- الفرع الأول : ميعاد إصدار التوصية ٨٩

- ٩٢ الفرع الثانى : صدور التوصية بأغلبية الآراء
- ٩٤ الفرع الثالث : بين تسبيب التوصية والإشارة الموجزة لأسبابها
- ٩٧ المطلب الثانى : الطبيعة القانونية للتوصية
- ٩٧ الفرع الأول : الطبيعة القضائية للتوصية
- ١٠٠ الفرع الثانى : الطبيعة الإدارية للتوصية
- ١٠١ الفرع الثالث : توصية اللجنة اقتراح بتسوية المنازعة وديا
- ١٠٢ المبحث الثانى : تنفيذ التوصية ومدى فاعليتها فى حسم النزاع
- ١٠٣ المطلب الأول : تنفيذ التوصية
- ١٠٤ الفرع الأول : موقف طرفى المنازعة من التوصية
- ١٠٥ أولا : قبول الأطراف للتوصية
- ١٠٩ ثانيا : رفض التوصية
- ١١١ الفرع الثانى : اكتساب التوصية لقوة السند التنفيذى
- المطلب الثانى : تنفيذ التوصية وتعقيدات الكتاب الدورى رقم ٥
- ١١٤ لسنة ٢٠٠١
- ١١٥ أولا : مبررات إصدار الكتاب الدورى
- ١١٦ ثانيا : شروط جديدة لتنفيذ التوصية أضافها الكتاب الدورى
- ١١٩ ثالثا : الطبيعة القانونية للكتاب الدورى
- ١٢١ خاتمة :
- ١٢٣ الفهرس :

يعتذر المؤلف للقارىء الكريم عن
الأخطاء التى لم يتمكن من تصويبها